

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦٢

بعد مدة خدمة الدكتور محمد رجب أحمد يوسف الملحق الطبي
بسفارة الجمهورية العربية المتحدة بجدة لمدة سنة أخرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

۱۰

مادة ٩ - تتم خدمة الدكتور محمد رجب أحمد يوسف المحقق الطبي بسفارة الجمهورية العربية المتحدة بمقدمة ملحة سنة آخرى اعتبارا من ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦١ ، على أن يكون هذا آخر تجديد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر بر ياسة الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ بالجريدة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٦٢

بيان تقرير بدل سفر بواقع ضعف الغبات القانونية

رئيس الجمهورية

عد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعل الماده الثانيه من لائحة مدار

وعلى المادة الثانية من لائحة مدل السفو الصادرة بها القرار الجمهورى
٤١ لسنة ١٩٥٨ :

٦٣

مادة ١ - يصرف بدل سفر بواقع ضعف المعاشات القانونية لموظفي
ومستخدمي بلدية صرف تعويضات بلاد الوربة بمصلحة المساحة عن مد
فيما هم بأتم رياضتهم خلال سنة ١٩٦٠ وذلك مع مراعاة أحكام الأئمة
السفر وصاريف الانتقال الصادر بها القرار الجمهوري رقم ١٤ لسنة ١٩٥٨
على أن يسري ذلك على جميع موظفي ومستخدمي الحكومة المنتديين للعمل
ببلاد الوربة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر باسم الظهور في ٢٥ رجب سنة ١٢٨١ (١٩٦٢ ميلادي)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٢

بيان الترخيص لبعض أرباب المعاشات بالجمع بين معاشاتهم
ومكافأة من الهيئة العامة لشئون التحرير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى الناشر رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٥٧ بيان مرتب الوظيفة العامة والمداش
المستحق قبل التبرع فيها

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
للموظفي الدولة المدنية ؛